

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٧٢ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣ قراريط و ١٦ سهماً بحوض ساحل العاصى بناحية شنيط الحرابوة الهجارسة - مركز كفر صقر - محافظة الشرقية ، بالمجان ، لصالح شركة مياه الشرب والصرف الصحى بالشرقية ، لإقامة محطة رفع مياه الصرف الصحى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٢ مارس سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

المعروف بالملحوق

مجلس الشورى


بموجب ٤٥٢ لسنة ٢٠١٤

لغرض التعليم بالبريد
العلم المنهجي

تمتلك ويبيع ويشتري العقارات المملوكة

على مساحة تزيد على ٢٠٠٠ متر مربع

لغرض التعليم



لغرض
التعليم
المشروع التعليمي
المشروع التعليمي
المشروع التعليمي
المشروع التعليمي
المشروع التعليمي

٤٥٢/٢٠١٤

المشروع التعليمي

المشروع التعليمي

المشروع التعليمي

المشروع التعليمي

